عقوبة السجن بحق الصحافيين

تقرير

تموز 2023

تم اعداد هذا التقرير ضمن مشروع "إصلاح الإعلام وتعزيز حرية التعبير في لبنان"

Maharat

Funded by the European Union
بتمويل من الاتحاد الأوروبي

١ الموضوع

صدور حكم جزائي بحبس الإعلامية ديما صادق لمدة سنة دون وقف التنفيذ بدعوى من التيار الوطني الحر

أصدرت القاضية المنفردة الجزائية في بيروت روزين حجيلي بتاريخ 10/7/2023 حكماً بسجن الصحافية ديما صادق لمدة سنة وإدانتها بجرائم القدح والذم وإثارة النعرات المذهبية (المواد 582 و584 و317 من قانون العقوبات)، في الدعوى المقدمة ضدها من التيار الوطني الحر ممثلاً برئيسه النائب والوزير السابق جبران باسيل على خلفية نشرها تغريدة عام 2020 وصفتْ فيها التيار ب "النازي" و"العنصري". كما إلزامها بدفع تعويض للتيار بقيمة 110 ملايين ليرة لبنانية.

وظهرت صادق في فيديو مصور وصفت فيه الأمر بالسابقة الإستثنائية، موضحة أن الدعوى رفعت عليها منذ ثلاث سنوات، بعد تعليقها على فيديو انتشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي يظهر اعتداء مرافقي النائب السابق زياد أسود على شاب من مدينة طرابلس بالضرب في منطقة كسروان، مع توجيه عبارات طائفية إليه.

الاشكاليات المطروحة

- مدى توافق عقوبة حبس الصحافيين المنصوص عنها في قانوني العقوبات والمطبوعات اللبنانيين مع المعايير الدولية لحرية التعبير والعمل الصحافي.

٢ التغطية الإعلامية للحكم

1. القنوات التلفزيونية:

انقسمت القنوات التلفزيونية في تغطيتها للموضوع، فمنها من كان داعما لصادق وقضيتها، ومنها من وقف في صف التيار الوطني الحر، ومنها الحيادي، بينما أهملت بعض المحطات الحديث حول الموضوع.

تمثل هذه المحطة التيار الوطني الحر المعني في القضية، اكتفت بنشر بيان لجنة الإعلام والتواصل في التيار الوطني الحر الذي اعتبر أن الحكم أنصف التيار. وأوردت في اسرار اليوم بنشرة الجمعة 14 تموز(سألت أوساط سياسية أين كان الحرص على الحريات العامة يوم توجيه اتهام بالنازية إلى مجموعة سياسية كاملة عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل)

تلفزيون لبنان كان حياديا واكتفى بالتعليق على الموضوع بطريقة غير مباشرة عبر الحديث عن تعليق وزير الاعلام عن الموضوع، واجتماع لجنة الاعلام والاتصالات.

قناة ال LBCI غابت في نشراتها عن الموضوع، (كانت صادق تعمل سابقا في المؤسسة).

افتتحت قناة الجديد مقدمة الأخبار بخبر الحكم على ديما صادق بالسجن، وبرز تضامن القناة مع صادق من خلال المصطلحات التي تم استخدامها في التقرير "سياسة كم الأفواه، وتقييد حرية التعبير عن الرأي"، بالإضافة لعرض التقرير تفاصيل الحكم ومناقشته مع صادق التي أعربت عن ثقتها بالقضاء.

تضامنت قناة الـ MTV مع ديما صادق ليس في النشرة الإخبارية فحسب، وإنما في البرامج التلفزيونية، منها: حلقة من برنامج "باسم الشعب" الذي قال مقدمه رياض طوق فيها: "لن نسمح بإدخال ديما صادق السجن"، بالإضافة لبرنامج "صار الوقت" الذي ظهرت فيه صادق لمناقشة موضوع الحكم في إطار "الحريات العامة في لبنان، والدفاع عن الكلمة الحرة"، وتم التركيز على الشق القانوني مع محامي القناة السيد مارك حبقة.

لم يصدر عن قناة "المنار" أي تعليق فيما يخص الحكم.

٢ التغطية الإعلامية للحكم

2. الصحف:

كان هناك دعم لقضية ديما صادق من قبل صحيفة اللواء والنهار، ونداء الوطن، Lorientlejour، والجمهورية، بينما غابت صحيفة الأخبار عن الموضوع.

اللواء: مقال تحت عنوان: التنكيل بالحريات يتواصل - سجن صادق بدعوى باسيل

صحيفة الجمهورية كانت أكثر حيادية ونقلت في مقال مواقف لجهات متعددة تستنكر ما حصل كما نقلت موقف التيار الوطني الحر.

الأخبار: غابت عن الموضوع.

النهار:

- نشر مقال في 2023-07-12 تحت عنوان "سابقة خطيرة..السجن سنة لديما صادق بسبب تغريدة:"، وقد تضمن المقال الحديث عن تزايد الانتهاكات لحرية الإعلام في لبنان ولحرية العمل الصحافي في السنوات الأخيرة، ونقل المقال ما حصل بنبرة ايجابية لصالح صادق.
- نشر مقال في 2023-07-13 تحت عنوان "هل ينفذ حكم ضد ديما صادق ..أم يسقط أمام الاستئناف؟"، عرض المقال تضامن الصحافية منال شعيا في مقال الرأي مع ديما صادق في المقابل تم طرح الشق القانوني بأن "القرار الصادر قابل للتمييز بشروط قانونية محددة".
- وورد مقال آخر تحت عنوان" لجنة الإعلام فشلت في إصدار توصية بشأن الحكم على ديما صادق.."، وتضمن المقال آراء بعض مواقف النواب من داخل لجنة الإعلام والاتصالات كابراهيم الموسوي و غياث يزبك ومروان حمادة، وتحدث المقال عن عدم خروج اللجنة بأية توصية واضحة بشأن الحكم على صادق، كما تناول المقال المؤتمر الصحافي الذي عقده نواب التغيير وضم كل من بولا يعقوبيان ونجاة عون صليبا وملحم خلف وياسين ياسين أعربوا فيه عن تضامنهم مع قضية ديما صادق.

وتم أيضا عرض بيان استنكاري للرئيس فؤاد السنيورة حول الحكم القضائي، وتعليق الوزير زياد مكاري على موضوع الحكم، من الناحية القانونية وطرحه بأن تكون العقوبة غرامات أفضل من السجن".

٢ التغطية الإعلامية للحكم

2. الصحف:

نداء الوطن:

- ورد في 12-07-2023، مقال تحت عنوان" حكم بحبس ديما صادق سنة"، وقد عرض المقال تفاصيل صدور الحكم وأسبابه، في إطار "معركة الدفاع عن الحريات".
- كتب الصحافي عماد موسى في عمود صحافي "ديما صادق، والحكم الجائر" ، طرح فيه ردات فعل السياسيين تجاه الصحافيين سابقًا، والتي اختلفت عن ردة فعل جبران باسيل مستهدفًا الصحافية ديما صادق، بالإضافة لانتقاده إلى ردة فعل وزير الإعلام على الحكم والذي لم يرد عنه سوى تغريدة مؤيدة لحرية الرأي والتعبير.
- وقد ورد تقرير تحت عنوان "حبس ديما صادق يتفاعل: حكم جائر"، وتضمن ما حصل خلال انعقاد لجنة الإعلام والاتصالات، وغياب التوصيات عنها.

عرضت الصحيفة في 12\13\14- 07-2023 مقالات تضامنية مع ديما صادق، تم الشرح عن تفاصيل الحكم والتركيز على حرية الصحافة.

٢ التغطية الإعلامية للحكم

3. الإعلام البديل والمواقع الالكترونية:

تميز الإعلام البديل بغالبيته بدعم قضية ديما صادق وكان هناك رفض لمحاولات إسكات الصحافيين وتقويض حريتهم في الانتقاد، ومن أبرز المنصات التي تناولت الموضوع كانت: موقع درج ، ميغافون، شريكة ولكن، beirut today ورصيف 22

العديد من المواقع الإلكترونية تداولت الخبر وتضامنت مع ديما، أبرزها موقع المدن الذي نشر تقريرا تحت عنوان باسيل يثأر من ديما صادق: حكم قضائي بسجنها سنة.

وموقع المفكرة القانونية الذي تضامن مع صادق وفصّل الحكم وتناول جميع جوانبه في تحقيق تحت عنوان أقسى الأحكام في قضية رأي في لبنان: حين تحوّل حزب سياسيّ حاكم إلى ضحية. ورصيف 22 بتحقيق بعنوان: الحكم بسجن ديما صادق،السياسة فوق القضاء وقبل الحرّيات.

٣ آراء المنظمات والجهات الفاعلة:

أدانت العديد من المنظمات المحلية والدولية وجمعيات المجتمع المدني، وشخصيات وأحزاب لبنانية الحكم الصادر بحق الصحافية ديما صادق حيث أجمعت الآراء على ضرورة إحترام حرية الرأي والتعبير في لبنان.

- أدان بيان "تحالف حرية الرأي والتعبير" في لبنان ما أسماه التوّجهات القضائية الجديدة الرامية إلى التضييق على حرية التعبير، واعتبر أن الحكم ضد صادق سابقة تهدّد حرية الرأي في لبنان.
- استنكرت منظمة العفو الدولية بشدّة التصعيد القضائي في تجريم حرية التعبير، إثر إصدار القضاء الجزائي حكماً بسجن الصحافية.
- مؤسسة "مهارات" اعتبرت في بيان صادر عنها أن صدور عقوبة بالحبس ضد الإعلامية ديما صادق مؤشرا خطيرا لتراجع حرية التعبير والإعلام في لبنان وسابقة قضائية لا تتوافق مع المعايير الدولية التي يلتزم بها لبنان في مقدمة دستوره.
- تجمع نقابة الصحافة البديلة أدان بدوره الحكم الخطير بالسجن بسبب الرأي وشدد على ضرورة إلغاء العقوبات الجزائية في قضايا التعبير وكذلك نادي الصحافة الذي دعا القضاء إلى تصحيح هذا الخطأ الذي كان يفترض أن لا يحصل باعتبار الجهة المخولة النظر في الدعاوى التي تطال الصحافيين هي محكمة المطبوعات.
- نواة للمبادرات القانونية - seeds استنكرت الحكم الصادر بحق الصحافية ديما صادق واعتبرت أن هذا الحكم يمثّل صفعة جديدة مدوية للحريات وفي مقدمتها حرية الرأي التعبير.

غرد وزير الإعلام زياد المكاري بعد صدور الحكم القضائي بسجن الإعلامية ديما صادق وجدد الدعوة الى البرلمان لمناقشة وتبنّي تصوّر قانون الإعلام العصري الذي تم تقديمه أمامه، والذي يُلغي الأحكام السجنيّة بحق الصحافيين

٣ آراء المنظمات والجهات الفاعلة:

مجلس النواب

- لجنة الإعلام والإتصالات ناقشت الموضوع في جلستها الأخيرة في 12 تموز وانتهت الى انقسام في الجلسة بين النواب، ما أدى الى عدم خروج اللجنة بأي توصية أو ادانة للحكم واكتفى رئيس اللجنة النائب ابراهيم الموسوي بالحديث عن حرص اللجنة بشكل أكيد على حرية الرأي واعتبارها حرية مقدسة لكن يجب أن تكون "حرية مسؤولة ايضاً"، لا تذهب باتجاه خطاب الكراهية او الخطاب العنصري.

وعّبر نواب مشاركون في الجلسة عن امتعاضهم من ما خلصت اليه الجلسة ومنهم النواب بولا يعقوبيان، ياسين ياسين، نجاة صليبا وملحم خلف، الذين عقدوا مؤتمرا صحافيا تناولوا فيه الحكم الصادر في حق الاعلامية ديما صادق.

وكانت يعقوبيان أعلنت تعليق عضويتها في لجنة الإعلام والإتصالات بعد وصولنا كما قالت الى وضع مزري في موضوع الحريات.

٣ آراء المنظمات والجهات الفاعلة:

على صعيد الأحزاب:

أدان الحزب التقدمي الإشتراكي في اجتماعه "الحكم بالسجن الصادر بحقّ الإعلامية ديما صادق، الذي يضرب بعرض الحائط ليس فقط القانون ونصّ الدستور، بل ميزة لبنان كبلد الحريات".

استنكرت الدائرة الإعلامية في حزب "القوات اللبنانية" الحكم القضائي الصادر في حقّ الاعلاميّة ديما صادق، وشدّدت الدائرة على ضرورة التمييز بين حقّ الجهة المدّعية بالدّفاع عن نفسها، وبين استخدام القضاء للاقتصاص من الصحافيّين بسبب آرائهم.

تيار المستقبل :حكم "غب الطلب" لتصفية الحسابات وقمع الحريات

وحده التيار الوطني الحر المعني الأساسي بالقضية أيد الحكم وصدرعن لجنة الإعلام والتواصل فيه بيان اعتبر أن القضاء اللبناني أنصف بحكمه التيار الوطني الحر، ونشر الوكيل القانوني للنائب جبران باسيل، المحامي ماجد بويز تغريدة يهاجم فيها صادق ويقول لها فيها "إنشالله تكوني تعلمتي"

٣ آراء المنظمات والجهات الفاعلة:

على صعيد النواب:

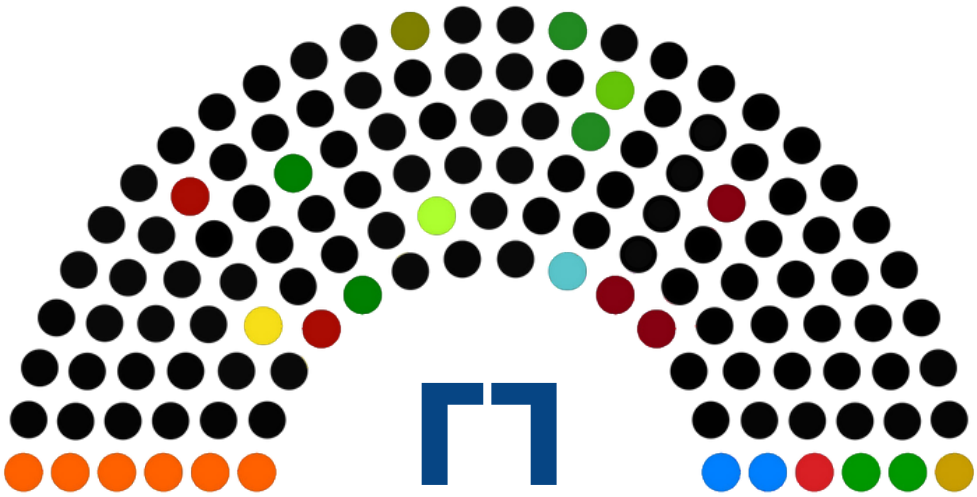

تضامن 26 نائبًا من أصل 107 تم رصدهم مع الإعلامية ديما صادق عبر نشر تغريدات أو مواقف على وسائل التواصل الإجتماعي، فيما لم يعلق 81 نائبا على الموضوع.

وتمحور مضمون هذه المنشورات على رفض قمع حرية الصحافة والتعبير وضرورة أن تكون محكمة المطبوعات هي الناظرة بقضايا الصحافيين، وأنه لا يجب أن يكون انتقاد المسؤولين والسياسيين جريمة يُحاسب عليها الصحافي.

النواب المتضامنون هم من كتل نواب التغيير والمعارضة في ظل غياب لنواب التيار الوطني الحر والثنائي أمل وحزب الله وحلفائهم.

- بعض تغريدات النواب المتضامنين مع الإعلامية ديما صادق:

وضاح الصادق

نجاة عون صليبا

ملحم رياشي

مارك ضو،

نديم الجميل

ميشال معوض

ملحم خلف

نبيل بدر

فراس حمدان

٤ خلاصة

نتج عن قضية حبس ديما صادق بموجب حكم جزائي في مسألة مرتبطة بالتعبير عن الرأي انقساما في مواقف الجهات المعنية. فيما أثار الحكم قلقا لدى فئة واسعة من وسائل الإعلام، الصحافيين، السياسيين والمدافعين عن حرية التعبير الذين اجمعوا على ان العقوبة المقررة هي "جائرة" و"سابقة خطيرة" توجب الوقوف صفا واحدا في "معركة الدفاع عن الحريات".

لم تظهر فئة اخرى اي تضامن مع صادق معتبرين ان القضاء قال كلمته، فيما عبرت فئة وسطية عن دعمها لصادق بالرغم من عدم موافقتهم على أسلوبها في التعبير ومضمون خطابها.
أما الموقف الرسمي اتى على لسان رئيس لجنة الاعلام والاتصالات الذي شدد على أن تكون الحرية مسؤولة، لا تذهب باتجاه خطاب الكراهية او الخطاب العنصري.

وتطرح هذه القضية موضوع خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي والنصوص القانونية التي ترعاه في قانون العقوبات اللبناني المطبق على هذه المنصات الإلكترونية لاسيما المادة 317 منه.

وهذا يقودنا الى استنتاج ما يلي:

- ان التعبير عن الراي في المسائل السياسية على وسائل التواصل الاجتماعي قد يعرض صاحبه للملاحقة بجرائم تتعلق بامن الدولة الداخلي مثل النيل من الوحدة الوطنية والحض على النزاع بين مختلف عناصر الامة المنصوص عنها في قانون العقوبات العام.

- إن مفهوم خطاب الكراهية وفق أحكام قانون العقوبات اللبناني المادة 317 هو واسع ويحتمل التأويل وتتجاوز عناصره توفر القصد الجرمي والتعويل فقط على النتيجة وهذا ما يجعله لا يتماشى مع المعايير الدولية.

- يجرم خطاب الكراهية وفقا لأحكام القانون اللبناني بناء على عبارات ومصطلحات فضفاضة مثل "إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية" أو "الحض على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الأمة"، وهذا مخالف للمعايير الدولية.

- يمكن ان تصل العقوبة المرتبطة بخطاب الكراهية الى ثلاث سنوات سجنية ولا خيار للقاضي بإستبدالها بالغرامة.

Funded by the European Union
بتمويل من الاتحاد الأوروبي

موّل الاتحاد الأوروبي هذا المنشور. وتقع المسؤولية عن محتواه حصراً على عاتق "مؤسسة مهارات" وهو لا يعكس بالضرورة آراء الاتحاد الأوروبي.

@ تموز 2023

الموقع الالكتروني: maharatfoundation.org